

2544 - حكم الزكاة في الحلي ومقدار النصاب - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

مم. هل على الفتيات اللاتي لم يتزوجن زكاة على ما يلبسن من ذهب ولو كان قليلا؟ جزاكم الله خيرا. وما حكم من لم تزكي الحوثة

الزكاة الذهب والفضة اذا اتكأ على الصحيح من اقوال العلماء - 00:00:00

سواء كانت المرأة سمعت زوج امل نكرا او زيننا الواجب الزكاة هذا صحيح اذا كان يدعو للحاء اذا كان في الحلي تبلغ النصاب من

الذهب او الفضة سعودي ستة وخمسون ريال ثمانية واربعين مثقال. هم. ستة وخمسون ريال فضة. نعم. وما هو اكثر منها -

00:00:21

فاذا كانت تبلغ هذا المقدار كره الزكاة في الالف خمسة وعشرون وفي الالفين خمس وهكذا اما اذا كان اقل نعم بارك الله فيكم وجزاكم

الله خيرا - 00:00:58